

المادة 9 : توضع قائمة المرشحين الناجعين من طرف لجنة الامتحان المبينة في المادة 8 أعلاه وتصدر من طرف وزير الاخبار والثقافة .

المادة 10 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر لي 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 5 غشت سنة 1971 .

وزير الاخبار والثقافة
الكاتب المسئول
احمد طالب
حسين طيري

وزارة التجارة

مرسوم رقم 71 - 205 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 يتضمن جعل قصر المعارض من اختصاص المكتب الوطني للاسواق الدولية والمعارض

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
بناء على تقرير وزير التجارة ،
وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربیع الاول عام 1385 الموافق 10 يولیو سنة 1965 و 18 جمادی الاولی عام 1390 الموافق 21 يولیو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،
وبمقتضى الامر رقم 71 - 1 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتضمن المصادقة على احداث المكتب الوطني للاسواق الدولية والمعارض وعمل قانونه الأساسي .
يرسم ما يلي :

المادة الاولى : ينقل قصر المعارض الى اختصاص المكتب الوطني للاسواق الدولية والمعارض الذي يحل محل الفرفة التجارية والصناعية لمدينة الجزائر في كل حقوقها والتزاماتها وكذلك فيما يخص تنفيذ العقود التي هي على قيد التنفيذ المتعلقة بمالك المنوحة .

وس يتم جرد الاملاك العقارية والمنقوله التي منحت للمكتب .
يحدد عند الاقتضاء قرار وزير مشترك من وزير التجارة وزیر المالية كيفيات تطبيق المقطعين السابقين .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 5 غشت سنة 1971 .

موافق يوم

- شهادة الجنسية لم يمض عليها أكثر من ثلاثة أشهر ،
- نسخة طبق الاصل من الشهادات أو الدبلومات المطلوبة ،
- شهادة طبية للطلب العام ،
- شهادة طبية لمرض السل .

المادة 5 : تتضمن المسابقة المنظمة على أساس الاختبارات والمتضمن عليها في المادة 5 من المرسوم رقم 68 - 32 المؤرخ في 3 ربیع الاول عام 1388 الموافق 30 ماي 1968 والمشار اليه أعلاه ، الاختبارات التالية :

١ عرض شفاهي لموضوع يتعلق بالشخص (7 ساعات من الاعداد المتم بواسطة الوثائق الموضوعة رهن اشارة المترشح من قبل هيئة الامتحان) .
مدة العرض 30 دقيقة - المعامل 3 .

٢ اختبار شفاهي في أحد العلوم الضافية أو التقنية وفي الاختصاص المختار (الاعداد ساعة) .
مدة العرض 20 دقيقة - المعامل ١ .

٣ انشاء في اللغة العربية يخير فيه المترشحون بين مستويين :

المستوى الاول : معرفة أولية للغة الوطنية تتضمن أملاء تتلوه استئلة بسيطة عن معانٍ بعض الكلمات أو التعابير المستعملة .

المستوى الثاني : معرفة واسعة للغة الوطنية تتضمن انشاء في موضوع ذي طابع عام .
مدة الاختبار ساعتان .

وتكون كل نقطة ناقصة عن 8 مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول ولا تؤخذ بعين الاعتبار النقط المعاولة او المتتجاوزة 8 الا بالنسبة لمجموع النقاط .
وفيما يخص المترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني تكون كل نقطة ناقصة عن 5 مسقطة ، ولا تؤخذ بعين الاعتبار بالنسبة لمجموع النقاط المخصص لها المعامل 2 الا المتتجاوزة 10 .

المادة 6 : يجوز للمترشحين ان يجتازوا جميع اختبارات المسابقة اما بالعربية واما بالفرنسية .

المادة 7 : ت نقط الاختبارات من صفر الى 20 ، وتكون كل نقطة ناقصة عن 6 على 20 مسقطة .

وتوضع عند نهاية المسابقة وحسب ترتيب الاستحقاق ، قائمة للمؤهلات المتعلقة بالاختصاص .

لا يمكن ان يقبل ضمن الناجحين الا المترشحون الذين حصلوا بالنسبة لمجموع الاختبارات على النصف على الاقل من الحد الاقصى لعدد الاختبارات الازامية .

المادة 8 : ان لجنة الامتحان المكلفة باختيار الاستئلة وبامتحان المترشحين يترأسها مدير الثقافة الشعبية والتسليمة وتضم استاذين من الكلية ومعاوني مكلفين بالإبعاث ، وكل شخص له كفاءة في الاختصاص المختار من طرف المترشح .